

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حصيلة تطبيق القانون رقم 12_56 المتعلق بوقاية الأشخاص وحمايتهم من أخطار الكلاب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

مرت حوالي ست سنوات على صدور القانون 56.12 المتعلق بوقاية الأشخاص وحمايتهم من أخطار الكلاب، والذي يمنع تملك أو حيازة أو حراسة أو بيع أو شراء أو تصدير أو استيراد أو تربية أو ترويض الكلاب الخطيرة، وسنة على صدور المرسوم التطبيقي للمادة الثانية منه، التي تنص على تحديد لائحة أصناف الكلاب الخطيرة، وسنة على صدور القرار المشترك لوزير الداخلية والفلاحة المحدد لأصناف وسلالات الكلاب الخطيرة، ورغم ذلك لا زلنا نشاهد ونرى تجول بعض الأشخاص في الشوارع والأحياء والفضاءات العامة مصحوبين بكلاب مخيفة وضخمة تثير الرعب وسط المارة والمرتفقين، ويعتبر البعض ذلك دليل تحضر ورقي اجتماعي، بل لا زلنا نسمع بين الفينة والأخرى عن هجمات لهذه الكلاب على أشخاص.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

-عن حصيلة تطبيق هذا القانون والنصوص المرتبطة به، وعن ما سجل من مخالفات في هذا الصدد، وما سجل من تدخلات وجزاءات، وعن ما أنتم بصددته لاستئصال هذه الظاهرة المهددة للأمن العام وسلامة الأشخاص؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

سكيحيل حياة، مودن منينة، اهل تكررور فاطمة